

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٠٢٥ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٠

باعتماد تخطيط وتقسيم قطع الأراضي أرقام (٤٩ / ٤٥ / ٤٩ / ٤٥ ب)

بمساحة ٤٠ فدانًا بما يعادل ٢١٦٨٠٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة لشركة الجيزة للتنمية الزراعية والعقارية (شركة تضامن)

ويمثلها السيد/ عبد الرحمن سمير أحمد أحمد النجار

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى (بموقع بديل)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ،

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكورة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكورة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعديل الأرضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببنتها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والت分区 بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة الجيزة للتنمية الزراعية والعقارية (شركة تضامن) ويمثلها السيد / عبد الرحمن سمير أحمد محمد النجار لقطع الأرضي أرقم (٤٩١٤٥ / ٤٩ ب / ٤٥ ب) بمساحة ٤٠ فدانًا بما يعادل ٦٨٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بموقع بديل مع الاتفاق على تغيير نشاط قطع الأرضي من استصلاح زراعي إلى نشاط سكنى بمقابل عيني ؛

وعلى الطلب المقدم من المفوض من الشركة المخصص لها قطع الأرضي الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢١٧٦٦) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٦ لاستصدار القرار المأثر ؛

وعلى كتاب ممثل الشركة المخصص لها قطع الأرضي الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٨٠٠٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢ المرفق به اللوحات النهائية للمشروع لمراجعتها واعتمادها ؛

وعلى الإقادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطع الأرضى عاليه الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٢٨٤٠) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٢ ، وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٢٩٣١) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٥ المرفق به صورة الرفع المساحى ، كارت الوصف ، لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد وبكامل موقف أرض المشروع ،

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٤ ،

وعلى الإقادة باستكمال سداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطع الأرضى عاليه الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٣٠٨٨) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٥ ، وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل الممثل القانونى للشركة المختص لها قطع الأرضى ،

وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ،

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الجيزة للتنمية الزراعية والعقارية (شركة تضامن) ويمثلها السيد / عبد الرحمن سمير أحمد النجار باعتماد تخطيط وتقسيم قطع الأرضى أرقام (٤٩ / ٤٥ أ / ٤٩ ب / ٤٥ ب) بمساحة ٤٠ فدانًا بما يعادل ١٦٨٠٠ م٢ الواقعه بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة لإقامة مشروع سكنى بمقابل عبى (موقع بديل) ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ،

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٩ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ،

قُسْرِرُ :

مسادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطع الأرضي أرقام (٤٩ / ٤٥ ب / ٤٥ ب)

بمساحة ٤٠ فدانًا بما يعادل ١٦٨٠٠٠ م٢ (مائة وثمانية وستون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمحصصة لشركة الجيزة للتنمية الزراعية والعقارات (شركة تضامن) ويمثلها السيد/ عبد الرحمن سمير أحمد أحمد النجار لإقامة مشروع سكني بمقابل عينى (موقع بديل) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مسادة ٢ - تلتزم الشركة باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب

المقدم من الممثل القانوني لها في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينها وبين جهاز المدينة .

مسادة ٣ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع

أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط وفي حالة مخالفة ذلك يتم لغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- تلتزم الشركة بازالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقتنى لوضعها بقطعة الأرض قبل البدء في استصدار تراخيص البناء .

مادة ٥- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٦- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعاقد عليها و البرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٧- تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٩- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن لانتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والقواعد المصرية للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع قطع الأراضى

أرقام (٤٩ / ٤٥ / ٤٩ / ٤٥ ب)

بمساحة ١٦٨٠٠٠ م٢ بما يعادل ٤٠ فدانًا

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة لشركة الجيزة للتنمية الزراعية والعقاراتية (شركة تضامن)

ويمثلها السيد/ عبد الرحمن سمير أحمد أحمد النجار

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى (موقع بديل)

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٨/٥/٢٠٢٢

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ١٦٨٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٤٠ فدانًا .

مكونات المشروع :

١ - الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٦٤٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٢٠ فدانًا وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى للمشروع (F.P) ٢٥١٦٤ م٢ بما يعادل ٥,٩٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرضى المخصصة للبوليوك وغرف الأمن (F.P) بمساحة ٣٦٢ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٩ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٠٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٣٧٦١٥,٤٧ م٢ أي ما يعادل ٨,٩٥٦ فدان وتمثل نسبة (٢٢,٣٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٠٦٨١,٥ م٢ أي ما يعادل ٤,٩٢٤ فدان وتمثل نسبة (١٢,٣١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضي المخصصة لمساحة ممرات المشاة والمناطق الخضراء ٢٥٦٦٧,٠٣م^٢ أي ما يعادل ٦,١١١ فدان وتمثل نسبة (١٥,٢٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

إجمالي الأرضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٨٤٠٠٠م^٢ أي ما يعادل ٢٠ فداناً وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي (F.P) ٢٥١٦٤م^٢ بما يعادل ٥,٩٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأرضي التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضي	النماذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	عدد الوحدات بالمبين	الارتفاع المسحوب به	ملاحظات
١	١٧٧٤٩	٣٧٥٠	فيلا متصلة	٢١,١٣	٤	٢١,١٣	مبني قائم خارج منطقة الاعتماد
٢	٩٢١,٨	٢٤٨		٢٦,٩٠	١	٢٦,٩٠	
٣	٧٩٢	٢٤٨		٣١,٣١	١	٣١,٣١	
٤	٧٩٢	٢٤٨		٣١,٣١	١	٣١,٣١	
٥	٧٩٢	٢٤٨		٣١,٣١	١	٣١,٣١	
٦	٧٩٢	٢٤٨		٣١,٣١	١	٣١,٣١	
٧	٧٩٢	٢٤٨		٢٦,٨١	١	٢٦,٨١	
٨	٩٢٤,٩٤	٢٤٨		٢٩,٩٣	١	٢٩,٩٣	
٩	٨٢٨,٦٣	٢٤٨		٣٠,٩٧	١	٣٠,٩٧	
١٠	٨٠٠,٩	٢٤٨		٢٧,١١	١	٢٧,١١	
١١	٥٠٥,٤٣	١٣٧		٣١,١١	١	٣١,١١	
١٢	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	٢	٣١,١١	
١٣	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	٢	٣١,١١	
١٤	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	٢	٣١,١١	

رقم القطعة	مساحة القطعة (م²)	مساحة الدور الأرضي	النماذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	عدد الوحدات بالمبني	الارتفاع المسموح به	ملاحظات
١٥	٦٢٢,٤٩	٢٠٠	فيلات شبه متصلة	٣٢,١٣	٢		
١٦	٤٥٠	١٤٠	فيلات شبه متصلة	٣١,١١	١		
١٧	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١		
١٨	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١		
١٩	٦٤٩,٤٨	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣٢,٣٣	٢		
٢٠	٦٦٠	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣١,٨٢	٢		
٢١	٤٦٥	١٤٠		٣٠,١١	١		
٢٢	٦٨٢	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣٠,٧٩	٢		
٢٣	٦٧١,١	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣١,٢٩	٢		
٢٤	٤٩٣,٨٣	١٤٠		٢٨,٣٥	١		
٢٥	٦٨٢	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣٠,٧٩	٢		
٢٦	٦٨٢	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣٠,٧٩	٢		
٢٧	٦٨٢	٢١٠		٣٠,٧٩	٢		
٢٨	١٣٥٣,٣٤	٤٠٦	فيلات متصلة	٣٠,٠٠	٥		
٢٩	١٢٣١,٦	٤٠٦		٣٢,٩٧	٥		
٣٠	٦٨٢	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣٠,٧٩	٢		
٣١	٦٨٢	٢١٠		٣٠,٧٩	٢		
٣٢	٦٨٢	٢١٠		٣٠,٧٩	٢		
٣٣	٤٩٣,٨٣	١٤٠	فيلات شبه متصلة	٢٨,٣٥	١		
٣٤	٦٧١,٨٥	٢١٠		٣١,٢٦	٢		
٣٥	٦٨٢	٢١٠	فيلات شبه متصلة	٣٠,٧٩	٢		
٣٦	٤٨٠,٥	١٤٠		٢٩,١٤	١		
٣٧	٤٧٧,٠٤	١٤٠	فيلات شبه متصلة	٢٩,٣٥	١		

رقم القطعة	مساحة القطعة (م²)	مساحة الدور الأرضي	النماذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	عدد الوحدات بالمبين	الارتفاع المسموح به	ملاحظات
هيلا منفصلة	٦٨٢	٢١٠	هيلا شبه متصلة	٣٠,٧٩	٢	٣٠,٧٩	
	٦٨٢	٢١٠		٣٠,٧٩	٢	٣٠,٧٩	
	٦٨٢	٢١٠		٣٠,٧٩	٢	٣٠,٧٩	
	٦٤٩,٤٨	٢١٠		٣٢,٣٣	٢	٣٢,٣٣	
	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١	٣١,١١	
	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١	٣١,١١	
	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١	٣١,١١	
	٦٢٢,٤٩	٢٠٠		٣٢,١٣	٢	٣٢,١٣	
	٦٦٠	٢١٠		٣١,٨٢	٢	٣١,٨٢	
	٤٥٠	١٤٠	هيلا منفصلة	٣١,١١	١	٣١,١١	
	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١	٣١,١١	
	٤٥٠	١٤٠		٣١,١١	١	٣١,١١	
	٥٠٧,١	١٣٧		٢٧,٠٢	١	٢٧,٠٢	
	٧٣٩,٢	٢٤٨		٢٣,٥٥	١	٢٣,٥٥	
	٧٦٥,٦	٢٤٨		٣٢,٣٩	١	٣٢,٣٩	
	٦٢٧,٤٨	٢١٠		٢٣,٤٧	٢	٢٣,٤٧	
	٦٣٨	٢١٠		٢٢,٩٢	٢	٢٢,٩٢	
	١٠٠٤,٤٨	٣٥٠	هيلا متصلة	٣٤,٨٤	٤	٣٤,٨٤	
	١٥١٢	٥٢٠		٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	١٥١٢	٥٢٠		٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	

رقم القطعة	مساحة القطعة (م²)	مساحة الدور الأرضي	النماذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	عدد الوحدات بالمبين	الارتفاع المسموح به	ملاحظات
فيلات شبه متصلة	٦٦٦	٢١٠	فيلا منفصلة	٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
فillas متصلة	٤٤٨	١٤٠	فillas متصلة	٣١,٢٥	١	٣١,٢٥	
	٦٥٤,٩٨	٢١٠		٣٢,٠٦	٢	٣٢,٠٦	
	٦٦٣,٢٥	٢١٠		٣١,٦٦	٢	٣١,٦٦	
	٩٢٨,٦٢	٣٠		٣٢,٣١	٤	٣٢,٣١	
فillas متصلة	١٥١٢	٥٢٠	فillas شبه متصلة	٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	١٥١٢	٥٢٠		٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
فillas متصلة	٤٤٨	١٤٠	فillas منفصلة	٣١,٢٥	١	٣١,٢٥	
	٦٢٧,٤٨	٢١٠		٣٣,٤٧	٢	٣٣,٤٧	
	٦٣٨	٢١٠		٣٢,٩٢	٢	٣٢,٩٢	
	٩٧٥,٨٣	٣٠		٣٥,٨٧	٤	٣٥,٨٧	
فillas متصلة	١٥١٢	٥٢٠	فillas شبه متصلة	٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	١٥١٢	٥٢٠		٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦٦٦	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
فillas شبه متصلة	٧٩	٢١٠	فillas شبه متصلة	٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٨٠	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٨١	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٨٢	٢١٠		٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الدور الأرضي	النماذج	النسبة البنائية لقطعة الأرض	عدد الوحدات بالمبني	الارتفاع المسموح به	ملاحظات
٨٣	٤٤٨	١٤٠	قبلاً منفصلة	٣١,٢٥	١	٣١,٢٥	
	٩٧٥,٨٣	٣٥٠	قبيلات متصلة	٣٥,٨٧	٤	٣٥,٨٧	
	٦٣٨	٢١٠	قبيلات شبه متصلة	٣٢,٩٢	٢	٣٢,٩٢	
	٦٢٧,٤٢	٢١٠	قبيلات شبه متصلة	٣٣,٤٧	٢	٣٣,٤٧	
	١٥١٢	٥٢٠	قبيلات متصلة	٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	١٥١٢	٥٢٠	قبيلات متصلة	٣٤,٣٩	٦	٣٤,٣٩	
	٦١٦	٢١٠	قبيلات شبه متصلة	٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦١٦	٢١٠	قبيلات شبه متصلة	٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٦١٦	٢١٠	قبيلات شبه متصلة	٣٤,٠٩	٢	٣٤,٠٩	
	٤٤٨	١٤٠	قبلاً منفصلة	٣١,٢٥	١	٣١,٢٥	
الإجمالي	٨٤٠٠	٢٥١٦٤			١٩٩		

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .
- نسبة أراضي الإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة ، و (٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .
- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

- ٥- يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح لا تزيد على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٦- ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أرضي) على ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تتحمّل اللائحة التنفيذية وتعديلاتها .
- ٧- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦ م كحد أدنى .
- ٨- الررود لأراضي الفيلات : ٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفى ، وفي حال واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥ م يمكن أن يصل الررود الجانبي إلى ٢,٥ م طبقاً لموافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات رقم (١) لشهر يونيو لسنة ٢٠٢١
- ٩- يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأوشطة الم المصرح بها (جراجات لانتظار سيارات ، ومخازن غير تجارية) .
- ١٠- يتم ترك ررود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- ١١- يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ١٢- يسمح بإقامة غرف لمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢٩ م٢ وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- ١٣- الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع لا تزيد على ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع تقدر بـ ٢٢ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :

النقط	مساحة الدور الأرضي م (F.P)	النسبة البنائية المحققة	النسبة البنائية	إجمالي مسطح الأرض يساوي
سكنى	٢٥١٦٤	% ١٤,٩٨	٤٠ فدانًا يعادل ١٦٨٠٠ م	إجمالي مسطح الأرض يساوي
عرف الأمن	٣٦	% ٠,٠٢	النسبة البنائية (%) ١٥	٢٥٢٠٠ متر مربع
الإجمالي	٢٥٢٠٠	% ١٥		

بالتوكيل عن المالك

أحمد ماهر مصطفى حجازية


الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل أرض المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مراقب الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- تتولى شركة الجيزة للتنمية الزراعية والعقارية (شركة تضامن) على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة ، وتنفيذ البريدورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترادات البناية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات . (٦ ، ٧ ، ٨)
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من جهاز المدينة تنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١٥- يلتزم المالك بتوفير أماكن شحن السيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشترادات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف أول
(إمضاء)

طرف ثان
بالتوكيل عن المالك
أحمد ماهر مصطفى حجازية



الواقع المصرية - العدد ٨١ في ٦ أبريل سنة ٢٠٢٤

۲۴